



## الْخُطْبَةُ الْأُولَى:

عِبَادَ اللَّهِ: قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾. وَقَالَ ﷺ «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالْحَجِّ وَصَوْمِ رَمَضَانَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ آخِرُ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ، اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَقَالَ ﷺ «وَالصَّلَاةُ نُورٌ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَقَالَ ﷺ «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ، بَضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. الصَّلَاةُ فَرِيضَةٌ يُحِبُّهَا رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا، وَيُحِبُّ أَهْلَهَا، وَيُحِبُّ أَنْ يَكْثَرَ الْعِبَادُ مِنْهَا، فَمَا أَعْظَمَ أَمْرَ هَذِهِ الصَّلَاةِ؛ مَا أَعْظَمَ أَمْرَ هَذِهِ الْفَرِيضَةِ فَالصَّلَاةُ نُورٌ لِأَصْحَابِهَا الصَّلَاةُ طَمَأْنِينَةٌ وَرَاحَةٌ؛ قَالَ ﷺ «يَا بَلَالُ أَقِمِ الصَّلَاةَ أَرْحَنَابَهَا» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ. وَيَقُولُ ﷺ «وَجَعَلْتُ قُرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ» رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ. الصَّلَاةُ فَلَاحٌ وَسَعَادَةٌ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ



الْمُؤْمِنُونَ، الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿١﴾. الصَّلَاةُ  
 مُكْفَرَةٌ لِلْسَيِّئَاتِ؛ قَالَ ﷺ «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ  
 يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ  
 شَيْءٌ قَالُوا لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ قَالَ فَذَلِكَ مَثَلُ  
 الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُو اللَّهُ بِهَا الْخَطَايَا» متفق عليه.  
 وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ  
 امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿أَقِمِ  
 الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ  
 يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾. فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلِي هَذَا  
 قَالَ: لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ» متفق عليه. فَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَظِّمُوا  
 هَذِهِ الْفَرِيضَةَ، وَرَبُّوا أَوْلَادَكُمْ وَمَنْ تَحْتَ رِعَايَتِكُمْ عَلَى  
 تَعْظِيمِهَا وَحُبِّهَا؛ مُرُوهُمْ بِالمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا، وَاصْبِرُوا فِي  
 ذَلِكَ، وَصَابِرُوا، وَأَبْشُرُوا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ  
 بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ  
 وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾. إِيَّاكُمْ أَنْ تَتَهَاوَنُوا بِصَلَوَاتِكُمْ؛ إِيَّاكُمْ  
 وَتَأْخِيرَ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا، فَقَدْ تَوَعَّدَ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ  
 فَعَلَ ذَلِكَ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ، الَّذِينَ هُمْ عَنْ  
 صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ



قَامُوا كَسَالَى يُرَآوُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا. ﴿١﴾ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالِكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾. ﴿٢﴾ فَمَنْ كَانَ مُفْرِطًا فِي صَلَاتِهِ فِيمَا مَضَى؛ فَلْيَتُبْ إِلَى اللَّهِ؛ وَلْيَتَذَرِكْ مَا بَقِيَ؛ وَلْيُحَافِظْ عَلَى صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَ التَّائِبِينَ، وَيَغْفِرُ لِلْمُسْتَغْفِرِينَ، وَعِنْدَمَا تَوَعَّدَ جَلَّ وَعَلَا مَنْ يَتَهَاوَنُ بِصَلَاتِهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا﴾. ﴿٣﴾ إِنْ النَّازِلُ لِأَحْوَالِ الْمُصَلِّينَ فِي هَذَا الزَّمَنِ يَجِدُهُمْ يَرْتَكِبُونَ الْعَدِيدَ مِنَ الْأَخْطَاءِ فِي الصَّلَاةِ، مِنْهَا رَفَعَ الْبَصَرَ إِلَى السَّمَاءِ قَالَ ﷺ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ إِلَى السَّمَاءِ، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَرَفَعَ أَطْرَافَ الْقَدَمَيْنِ فِي السُّجُودِ وَعَدَمَ الطَّمَأْنِينَةَ فِي الْجُلُوسَةِ بَيْنَ السُّجُودَيْنِ، وَرَفَعَ الْأَنْفَ وَبَسَطَ الذَّرَاعَيْنِ فِي السُّجُودِ، قَالَ ﷺ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَبْسُطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ أَنْبِطَ الْكَلْبِ» مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ. أَقُولُ قَوْلِي هَذَا...



## الْخُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ:

عِبَادَ اللَّهِ: كَذَلِكَ مِنَ الْأَخْطَاءِ كَثْرَةُ الْاِلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ وَرَفْعِ الْكُفَيْنِ عِنْدَ انْتِهَاءِ الصَّلَاةِ قَالَ ﷺ «عَلَامٌ تَوْمِنُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّمَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مَنْ عَلَى يَمِينِهِ، وَشِمَالِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَمِنَ الْأَخْطَاءِ كُفِتِ الثِّيَابُ وَالشَّعْرُ، قَالَ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ عَلَى الْجَمِيَّةِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ وَالْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ وَلَا نَكْفِتُ الثِّيَابَ وَالشَّعْرَ» متفقٌ عَلَيْهِ. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ، يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ مِنْ وَرَائِهِ فَقَامَ فَجَعَلَ يَحُلُّهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَرَأْسِي فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا، مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

أَي: إِنَّ الَّذِي يُصَلِّي وَشَعْرُهُ مَرْبُوطٌ مِثْلُ الَّذِي يُصَلِّي وَيَدَاهُ مَرْبُوطَتَانِ وَمَشْدُودَتَانِ إِلَى كَتِفِهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الشَّعْرَ الطَّوِيلَ يَسْجُدُ مَعَ الرَّأْسِ؛ فَيَأْخُذُ صَاحِبُهُ أَجْرَ سُجُودِهِ. أَلَا وَصَلُّوا